

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٤ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية
مصر العربية وجمهورية الكاميرون المتحدة الموقع
في القاهرة بتاريخ ٧ نوفمبر ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية الكاميرون المتحدة الموقع في القاهرة بتاريخ ٧ نوفمبر سنة ١٩٧٧ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٣٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (٩ مارس سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

اتفاق تجارى

بين جمهورية مصر العربية وجمهورية الكاميرون المتحدة

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الكاميرون المتحدة
رغبة منهما في تدعيم روابط الصداقة وتنمية العلاقات التجارية بين البلدين
على أساس من المساواة والنفعة المتبادل قد اتفقتا على ما هو آت :

مادة ١ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية
الكاميرون المتحدة بزيادة وتوسيع التبادل التجارى بين البلدين وبصفة
خاصة فيما يتعلق بالبضائع المذكورة في القائمتين "أ" و"ب" المرفقتين بهذا
الاتفاق واللتين تعتبران جزءا لا يتجزأ منه .

القائمة (أ) :

تحدد البضائع التي تكون منشؤها وقادمة من جمهورية مصر العربية
ومصدرة إلى جمهورية الكاميرون المتحدة .

القائمة (ب) :

تحدد البضائع التي تكون منشؤها وقادمة من جمهورية الكاميرون المتحدة
ومصدرة إلى جمهورية مصر العربية .

ولا تستعد السلع غير المذكورة في هذه القائمة من التبادل بين البلدين .

(المادة الثالثة)

الاتفاقيات الخاصة :

تبرم الاتفاقيات الخاصة حالة بحالة .

(المادة الرابعة)

سريان مفعول الاتفاقية ومدة صلاحيتها :

يسرى مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل
الطرفين وتبقى سارية لمدة ثلاث سنوات ويمكن تجديدها باتفاق يعقد
بين الطرفين .

(المادة الخامسة)

الاجتماعات بين الطرفين :

يجتمع الطرفان من أجل متابعة وتقييم تقدم المشروع ودراسة مشاريع
مقبلة ، قبل نهاية عام ١٩٧٦ وبعدها بعد ذلك كما استندت الحالة .

وقع في باريس : ٢٦ يناير ١٩٧٧

عن حكومة الجمهورية الفرنسية من حكومة جمهورية مصر العربية

مهندس أحمد سلطان

ميشيل دورنانو

نائب رئيس الوزراء

وزير الصناعة والبحث

وزير الكهرباء والطاقة

فرنسا

جمهورية مصر العربية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٧٧
بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٢ بشأن الموافقة على اتفقتى التعاون في مجال الطاقة
الشمسية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية
الموقعتين في باريس بتاريخ ١٩٧٧/١/٢٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٩/١٠/٧ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفقتى التعاون في مجال الطاقة الشمسية بين
حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية الموقعتين في باريس
بتاريخ ١٩٧٧/١/٢٦ ، ويعمل بهما اعتبارا من ١٩٧٧/١/٢٦ ؛

وزير الدولة للشئون الخارجية

د . بطرس بطرس غالى

مادة ٨ - يجب أن تجرى المدفوعات التي تستحق في إطار هذا الاتفاق بالجنبة الاسترليني أو الفرنك الفرنسي أو أى عملة حرة مقبولة باتفاق مشترك بين الطرفين المتعاقدين وفقا للقوانين والتعليقات السارية في كل من البلدين والخاصة بالرقابة على النقد .

مادة ٩ - لتنفيذ هذا الاتفاق أنشئت لجنة مشتركة مصرية كاميرونية - وتختص اللجنة بمتابعة تنمية العلاقات التجارية بين البلدين ومراجعة قوائم المنتجات المرفقة بهذا الاتفاق وإعداد قوائم جديدة إذا ما احتاج الأمر ودراسة المشاكل المترتبة على تطبيق الاتفاق الحالي والاتفاق على الطرق والوسائل التي يمكن أن تحل هذه المشاكل وتجتمع هذه اللجنة سنويا وبالتبادل في أراضى كل من الطرفين المتعاقدين .

مادة ١٠ - يحل الاتفاق الحالي محل الاتفاق التجاري الموقع في باوندى في ١٩ أبريل ١٩٦٦ ويسرى لمدة عام ويتجدد تلقائيا ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين كتابة قبل مضي سنة شمور .

وفي حالة إنهاء العمل به فإن العقود المبرمة بين الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين للبلدين تنظمها حتى تمام التنفيذ نصوص الاتفاق الحالي .

مادة ١١ - يدخل الاتفاق حيز التنفيذ بعد تبادل المذكرات التي تثبت أنه قد تم التصديق الدستوري عليه من كل من الطرفين المتعاقدين .

تحرر في القاهرة في ١٩٧٧/١١/٧ من نسختين أصليتين باللغة الفرنسية .

رئيس وزراء جمهورية مصر العربية
رئيس وزراء جمهورية الكاميرون المتحدة

القائمة (١)

صادرات جمهورية مصر العربية

الألياف :

- كتان خام
- غزل كتان
- منسوجات كتانية وحيال من الكتان
- لباد
- لوف

الحرير الصناعي :

- أستينات وغزل حرير صناعي
- تريكو من الحرير الطبيعي أو المحلط
- جوارب قصيرة وطويلة

مادة ٢ - يتعهد الطرفان المتعاقدان بمنح التسهيلات الضرورية لتصدير واستيراد البضائع الواردة في القائمة "أ و ب" الموضحة في المادة السابقة .

كما يتعهد الطرفان المتعاقدان بمنح تراخيص الاستيراد والتصدير وفقا للأظمة السارية في كل من البلدين .

مادة ٣ - يتعهد الطرفان المتعاقدان بتطبيق معاملة الدولة الأكثر رعاية على أساس المعاملة بالمثل فيما يختص :

- بالرسم الجمركية والضرائب الإضافية التي تخضع على البضائع والمنتجات الموضحة بالمادة الأولى بعاليه وطرق تحصيل هذه الرسوم والضرائب والقواعد والإجراءات والمصرفيات التي تخضع لها حاليا أو في وقت لاحق عمليات التخفيض الجمركي وإعادة الشحن وتخزين البضائع وكذا استيراد البضائع والترازيت .

- بالملاحة واستعمال الموانئ ومنشآتها ومنح التسهيلات في الموانئ وطريق السفن ومعاملة طاقم السفن وفقا للقوانين السارية في كل من البلدين .

مادة ٤ - لا تسرى معاملة الدولة الأكثر رعاية المذكورة في المادة الثالثة بعاليه على :

(أ) المعاملة الخاصة المنسوحة أو التي يمكن أن تمنحها مستقبلا لجمهورية مصر العربية إلى الدول المجاورة أو دول الجامعة العربية .

(ب) المعاملة الخاصة المنسوحة أو التي يمكن أن تمنحها مستقبلا لجمهورية الكاميرون المتحدة إلى الدول المجاورة أو الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي لدول وسط أفريقيا .

(ج) البضائع الواردة من إقليم أحد الطرفين المتعاقدين ولكنها منشأها إقليم دولة ثالثة لا يمنحها الطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية .

مادة ٥ - يقوم الطرفان المتعاقدان بتسهيل عبور البضائع عبر أراضيها وفقا للقوانين السارية في كل من البلدين .

مادة ٦ - يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بالسماح بإقامة المراكز التجارية والمعارض الدائمة أو المؤقتة على أراضيهم ومنح الطرف الآخر كافة التسهيلات اللازمة لإقامة هذه المراكز والمعارض .

مادة ٧ - في الأحوال التي تسمح بها القوانين والإجراءات المتعلقة بالسماح المؤقت في كل من البلدين يتعهد الطرفان المتعاقدان بالإعفاء من الرسوم والضرائب الجمركية على :

- (أ) عينات البضائع المخصصة كإثبات للدعاية والإعلان .
- (ب) عينات البضائع المخصصة كلية للعرض .
- (ج) الأدوات الصغيرة والمستعملة في تركيب أجهزة العرض داخل المعارض .

- الخنة ومواد نباتية خام للصباغة .
- الأسفنج الطبيعي .
- الورق ومنتجات الورق .
- المطبوعات والكتب .
- الصحف والمجلات .
- أشربة الآلات الكاتبة والآلات الخاصة .
- أدوات المكاتب .
- الزجاج ومنتجات الزجاج .
- منتجات الصناعات الحرفية .
- مصنوعات الصدف .
- الأفلام الموسيقية .
- الاسطوانات الموسيقية .
- أدوات الرياضة .
- إطارات السيارات والدراجات (داخلية وخارجية) .
- منتجات جلدية .
- الأحذية .
- مواد التنجيد .
- الحديد والصلب ومنتجاته .
- قضبان وعربات السكك الحديدية
- أوتوبيسات وسيارات نقل .
- دراجات .
- الثلاجات الكهربائية .
- أدوات كهربائية .
- راديوهات .
- مخانات الغاز وموائد الطهي وقطع غيارها .
- المصنوعات المعدنية .
- أدوات منزلية .
- الأثاثات المعدنية .

القائمة (ب)

منتجات جمهورية الكاميرون المتحدة المصدرة
إلى جمهورية مصر العربية

(١) منتجات من المملكة الحيوانية :

- حيوانات حية بقرى وضأن .
- لحوم وأجزائها .
- عاج خام أو مشغول .
- جلود خام ومدبوغة .

- ملابس جاهزة .
- منتجات النايلون .
- الصوف :
- عزل الصوف .
- ملابس من الصوف الصافي أو المخلوط .
- بطاطين وسجايد من الصوف .
- شيلان وتلافيح من الصوف .
- منتجات زراعية :
- فواكه وخضروات طازجة ومجمدة .
- حلويات .
- الأرز .
- الشعير .
- زيت الزيتون .
- الخبز .
- الكسب والعلف الحيواني .
- أعشاب طبية .

منتجات المناجم والمحاجر :

- الكبريت .
- خامات الحديد .
- خامات الرصاص .
- خامات الزنك .
- خامات الكروم .
- التلك .
- الشمع .
- الملح .
- الفوسفات - جبس .
- البتروك ومشتقاته والبنزين .
- الأمقلت وغاز البوتان .
- منتجات أخرى :
- الجلاسرين .
- الزيوت العطرية .
- الروائح (الطور) ومستحضرات الزينة .
- صابون التواليت .

(٢) منتجات زراعية أو من المملكة النباتية :

- موز .
- أناناس .
- شاي .
- حبوب الكاكاو - بن أرايكا .
- فلفل أسود .
- فول سوداني مقشر أو غير مقشر .
- حمار وثمرة البامست .
- التبغ الخام من الأوراق أو مفروم .
- التوابل .
- فاكهة من المانجو أو البابل والجوافة .. الخ .
- ثمرة الكولا .
- حبوب من الاستروفانتين .
- أخشاب خام .

(٣) منتجات من الصناعات الغذائية :

- زيت النخيل والبالست .
- زيت الفول السوداني .
- الكاكاو .
- زبدة الكاكاو .
- الشيكولاته .
- عجينة القطن (الكسب) .
- سجاير وسيجار .
- بيرة ومشروبات غازية .
- عجائن للاكل .
- محفوظات من اللحم .

(٤) منتجات صناعية مختلفة :

- كاوتشوك مشنول .
- أخشاب منشورة ومصنوعات من الأخشاب .
- ألواح خشبية - كوتر بلاكيه .
- أقطان مكبوسة .

- منسوجات من أقطان خام مصنوعة أو شجرة .
- منسوجات من الألياف .
- ملابس داخلية وتريكو .
- أغطية سراير .
- أحذية .
- ألمنيوم خام .
- منتجات منزلية من الألمنيوم .
- ألواح من الألومنيوم .
- أدوات منزلية مطلية .
- مويليات من الأخشاب .
- مويليات من المعادن .
- كبريت .
- بطاريات كهربائية .
- دراجات وموتسيكلات .
- منظمات صناعية .
- معدات زراعية .
- زجاجات .
- مسامير وبنط .
- منتجات من الروائح .
- منتجات الصناعة اليدوية .
- متنوعات .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ١٩٧٨ بتاريخ ١٩٧٨/٣/٩ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الكاميرون المتحدا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١١/٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٨/٤/١ ؛

قرر:

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الكاميرون المتحدا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١١/٧

ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٩/٣/٢٠ م

وزير الدولة للشئون الخارجية

د . بيلرس بطرس غالى